

25 جوان 2015

1233

من وزير المالية  
إلى

الموضوع: النظام الجبائي للمنح المسندة للأجراء

- المراجع: - مكتوبكم عدد 374 بتاريخ 14 أفريل 2015  
- مكتوبي عدد 786 بتاريخ 23 أفريل 2015  
- مكتوبكم عدد 554 بتاريخ 21 ماي 2015

لقد بيّنتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ بورصة بتونس ترصد مسبقا مبلغ مالي في صندوق المساعدات الاجتماعية للبورصة لتمويله قصد الإيفاء بالتزاماته تجاه أعوان البورصة المتمثلة في تحمّلها 90% من قيمة تذاكر الأكل والمنح المسندة في الأعياد والمناسبات على أن يتم إعادة دمج المبلغ المذكور كليا عند احتساب النتيجة الجبائية. وطلبتم التأكيد على أنّ المنح والإعانات المسندة من الأرباح التي خضعت للضريبة لا تعتبر دخلا خاضعا للضريبة بالنسبة إلى المنتفعين بها.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ المنح والإعانات موضوع مكتوبكم المسندة إلى الأعوان تعتبر دخلا خاضعا للضريبة وللخصم من المورد إذا لم يتم دفعها من الصندوق الاجتماعي أو من الأرباح المتوفرة للشركة بعد دفعها للضريبة على الشركات.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي